الملاحق

الرسائل المتبادلة بين الشريف حسين والسير هنري مكماهون خلال الفترة من ١٤ يوليو عام (١٩١٥م) إلى ١٠ مارس عام (١٩١٦م)

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

مكة في ٢٨/ رمضان سنة (١٣٣٣هـ) (١٤/ يوليو سنة ١٩١٥م)

لصاحب السعادة والرفعة نائب جلالة الملك بمصر، سلمه الله.

أقدم لجنابكم العزيز أحسن تحياتي الودية واحتراماتي، وأرجو أن تعملوا كل ما في وسعكم لتنفيذ المذكرة المرسلة إليكم طيه، المتضمنة الشروط المقترحة المتعلقة بالقضية العربية.

وأود بهذه المناسبة أن أصرح لحضرتكم ولحكومتكم أنه ليس هناك حاجة لأن تشغلوا أفكاركم بآراء الشعب هنا، لأنه كلهُ ميال إلى حكومتكم بحكم المصالح المشتركة.

ثم يجب ألا تتعبوا أنفسكم بإرسال الطيارات أو رجال الحرب، لإلقاء المناشير وإذاعة الشائعات، كما كنتم تفعلون من قبل، لأن القضية قد قُرِّرَتْ الآن.

وإني لأرجوكم هنا أن تفسحوا المجال أمام الحكومة المصرية، لترسل الهدايا المعروفة من الحنطة للأراضي المقدسة «مكة والمدينة» التي أُوقِفَ إرسالُها منذ العام الماضي.

وأود أن ألفت نظركم إلى أن إرسال هدايا هذا العام، والعام الفائت، سيكون له أثر فعال في توطيد مصالحنا المشتركة، وأعتقد أن هذا يكفي لإقناع رجل ذكي مثلك أطال الله بقاءكم.

حاشية: أرجو ألا تزعجوا أنفسكم بإرسال أي رسالة قبل أن تروا نتائج أعمالنا هنا، خلا الجواب على مذكرتنا وما تتضمنه.

ونرجو أن يكون هذا الجواب بواسطة رسولنا كما نرجو أن تعطوه بطاقة منكم ليسهل عليه الوصول إليكم عندما نجد حاجة لذلك. والرسول موثوق به.

المذكرة: لما كان العرب أجمعون من دون استثناء. قد قرروا في الأعوام الأخيرة أن يعيشوا وأن يفوزوا بحريتهم المطلقة، وأن يتسلموا مقاليد الحكم نظرياً وعملياً بأيديهم. ولما كان هؤلاء قد شعروا وتأكدوا أنه من مصلحة حكومة بريطانيا العظمى أن تساعدهم وتعاونهم للوصول إلى أمانيهم المشروعة، وهي الأماني المؤسسة على بقاء شرفهم، وكرامتهم وحياتهم...

ولما كان من مصلحة العرب أن يفضلوا مساعدة حكومة بريطانيا عن أية حكومة أخرى بالنظر لمركزها الجغرافي، ومصالحهم الاقتصادية وموقفهم من حكومة بريطانيا.

إنه بالنظر لهذه الأسباب كلها يرى الشعب العربي أنه من المناسب أن يسأل الحكومة البريطانية إذا كانت ترى من المناسب أن تصادق بواسطة مندوبيها أو ممثليها على الاقتراحات الأساسية الآتية:

أولاً: أن تعترف إنكلترا باستقلال البلاد العربية من مرسين ـ أَضَنَة، حتى الخليج العربي شمالاً ومن بلاد فارس حتى خليج البصرة شرقا، ومن المحيط الهندي للجزيرة جنوباً يستثنى من ذلك عدن التي تبقى كما هي ـ ومن البحر الأحمر والبحر المتوسط حتى سَيْناء غرباً.

على أن توافق إنكلترا أيضاً على إعلان خليفة عربي على المسلمين.

ثانياً: تعترف حكومة الشريف العربية بأفضلية إنكلترا في كل مشروع اقتصادي في البلاد العربية، إذا كانت شروط تلك المشاريع متساوية.

ثالثاً: تتعاون الحكومتان الإنكليزية والعربية في مجابهة كل قوة تهاجم أحد الفريقين وذلك حفظا لاستقلال البلاد العربية. وتأمينا لأفضلية إنكلترا الاقتصادية فيها.. على أن يكون هذا التعاون في كل شيء في القوة العسكرية، والبحرية، والجوية ...

رابعاً: إذا تعدَّى أحدُ الفريقين على بلدٍ ما ونشب بينه وبينها عراك وقتال، فعلى الفريق الآخر أن يلزم الحياد. على أن هذا الفريق المعتدي إذا رغب في اشتراك الفريق الآخر معه ففي وسع الفريقين أن يجتمعا معا وأن يتفقا على الشروط.

خامساً: مدة الاتفاق في المادتين الثالثة والرابعة من هذه المعاهدة خمسَ عشْرةَ سنةً. وإذا شاء أحد الفريقين تجديدها عليه أن يطلع الفريق الآخر على رغبته قبل انتهاء مدة الاتفاقية بعام.

هذا ولما كان الشعبُ العربيَّ كلُّه قد اتفق «والحمد لله» على بلوغ الغاية وتحقيق الفكرة مهما كلفه الأمر، فهو يرجو الحكومة البريطانية أن تجيبه سلباً أو إيجاباً خلال ثلاثين يوماً من وصول هذا الاقتراح. وإذا انقضت هذه المدة ولم يتلق من الحكومة جواباً فإنه يحفظ لنفسه حرية العمل كما يشاء.

وفوق هذا فإننا نحن عائلة الشريف نعتبر أنفسنا ـ إذ لم يصل الجواب ـ أحراراً في القول والعمل من كل التصريحات، والوعود السابقة التي قدمناها بواسطة علي أفندي.

من السير هنري مكماهون إلى الشريف حسين ٣٠ أغسطس عام (١٩١٥م):

إلى السيد الحسيب النسيب سلالة الأشراف، وتاج الفخار، وفرع الشجرة المحمدية، والدوحة القرشية الأحمدية صاحب المقام الرفيع والمكانة السامية السيد ابن السيد والشريف ابن الشريف السيد الجليل المبجل دولةُ الشريف حسين سيد الجميع، أمير مكة المكرمة قبلة العالمين، ومحط رجال المؤمنين الطائعين عمَّت بركته الناسَ أجمعين.

بعد رفع رسوم وافر التحيات العاطرة والتسليمات القلبية الخالصة من كل شائبة نعرض أن لنا الشرف بتقديم واجب الشكر لإظهاركم عاطفة الإخلاص وشرف الشعور والاحساسات نحو الإنكليز. وقد يسرنا علاوة على ذلك أن نعلم أن سيادتكم ورجالكم على رأي واحد، وأن مصالح العرب هي نفس مصالح الإنكليز والعكس بالعكس. ولهذه النسبة فنحن نؤكد لكم أقوال فخامة اللورد كتشنر التي وصلت إلى سيادتكم على يد علي أفندي، وهي التي كان موضحا بها رغبتنا في استقلال بلاد العرب وسكانها مع استصوابنا للخلافة العربية عند إعلانها.

وإنا نصرح هنا مرة أخرى أن جلالة ملك بريطانيا العظمى يرحب باسترداد الخلافة إلى يدِ عربيٍّ صميمٍ، من فروع تلك الدوحة النبوية المباركة.

وأما من خصوص مسألة الحدود والتخوم فالمفاوضة فيها تظهر أنها سابقة لأوانها، وتصرف الأوقات سدى في مثل هذه التفاصيل في حالة أن الحرب دائرة رحاها، ولأن الأتراك أيضا لا يزالون محتلين لأغلب تلك الجهات احتلالاً فعلياً وعلى الأخص ما علمناه وهو مما يدهش ويحزن أن فريقا من العرب القاطنين في تلك الجهات نفسها قد أغفل وأهمل هذه الفرصة الثمينة التي ليس أعظم منها، وبدل أقدام ذلك الفريق على مساعدتنا نَرَاهُ قد مد يد المساعدة إلى الألمان، نعم مد يد المساعدة لذلك السلاب النهاب الجديد؛ وهو الألمان، والظالم العسوف؛ وهو الأتراك.

مع ذلك فإنا على كمال الاستعداد لأن نرسل إلى ساحة دولة السيد الجليل وللبلاد العربية المقدسة والعرب الكرام من الحبوب والصدقات المقررة من البلاد المصرية، وستصل بمجرد إشارة من سيادتكم وفي المكان الذي تعينونه. وقد عملنا

الترتيبات اللازمة لمساعدة رسولكم في جميع سفراته إلينا، ونحن على الدوام معكم قلباً وقالباً مستنشقين رائحة مودتكم الزكية، ومستوثقين بعرى محبتكم الخاصة سائلين الله سبحانه وتعالى دوام حسن العلائق بيننا.

وفي الختام أرفع إلى تلك السدة العليا كامل تحياتي وسلامي وفائق احترامي.

تحريراً في ١٩ شواالموافق ٣٠ أغسطس عام (١٩١٥م).

المخلص

السير أرثر مكماهون

نائب جلالة الملك

obeikandl.com

من الشريف حسين إلى السير مكماهون

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

مكة في (٢٩ شوال سنة ١٣٣٣هـ، ٩ سبتمبر سنة ١٩١٥م)

لصاحب السعادة والرفعة نائب جلالة الملك بمصر، سلمه الله.

بمزيد من السرور والغبطة تلقيت كتابكم المؤرخ في ١٩/ شوال، وطالعته بكل احترام واعتبار رغم شعوري بغموضه وبرودته وتردده فيما يتعلق بنقطتنا الأساسية أعني نقطة الحدود.

وأرى من الضروري أن أؤكد لسعادتكم إخلاصنا نحو بريطانيا العظمى واعتقادنا بضرورة تفضيلها على الجميع في كل الشؤون وفي أي شكل، وفي أية ظروف، ويجب أن أؤكد لكم أيضا أن مصالح اتباع ديانتنا كلها تتطلب الحدود التي ذكرتها لكم.

ويعذرني فخامة المندوب إذا قلت بصراحة أن «البرودة» و«التردد» الذين ضمنهما كتابه فيما يتعلق بالحدود وقوله أن البحث في هذه الشؤون إنما هو إضاعة للوقت، وإن تلك الأراضي لا تزال بيد الحكومة التي تحكمها.. ويعذرني فخامته إذا قلت إن هذا كله يدل على عدم الرضا، أو على النفور أو على شئ من هذا القبيل. فإن هذه الحدود المطلوبة ليست لرجل واحد نتمكن من إرضائه ومفاوضته بعد الحرب، بل هي مطالب شعب يعتقد أن حياته في هذه الحدود وهو متفق بأجمعه على هذا الاعتقاد.

وهذا ما جعل الشعب يعتقد أنه من الضروري البحث في هذه النقطة قبل كل شيْء مع الدولة التي يثقون بها كل الثقة ويعلقون عليها كل الآمال، وهي بريطانيا العظمى.

وإذا أجمع هؤلاء على ذلك فإنما يجمعون عليه في سبيل الصالح المشترك، وهم يرون أنه من الضروري جداً أن يتم تنظيم الأراضي المجزأة، ليعرفوا على أي أساس يؤسسون حياتهم كي لا تعارضهم إنكلترا، أو إحدى حليفاتها في هذا الموضوع مما يؤدي إلى نتيجة معاكسة، الأمر الذي حرمه الله.

وفوق هذا فإن العرب لم يطلبوا ـ في تلك الحدود ـ مناطق يقطنها شعب أجنبي بل هي عبارة عن كلمات وألقاب يطلقونها عليها.

أما الخلافة فإن الله يرضى عنها، ويسر الناس بها.

وأنا على ثقة يا صاحب الفخامة أنكم لا تَشُكُّون قط بأني لست أنا شخصيا الذي يطلب تلك الحدود التي يقطنها عرب مثلنا، بل هي مقترحات شعب بأسره، يعتقد بأنها ضرورية لتأمين حياته الاقتصادية.

أو ليس هذا صحيحاً يا فخامة الوزير؟

وبالاختصار فإننا ثابتون في إخلاصنا نصرح بكل تأكيد بتفضيلنا لكم على الجميع أكنتم راضين عنا ـ كما قيل ـ أو غاضبين.

أما ما يتعلق في قولكم بأن قسماً من شعبنا لا يزال يبذل جهده في سبيل تأمين مصالح الأتراك، فلا أظن أن هذا يبرر البرودة والتردد الذين شعرت بهما في كتابكم فيما يتعلق بموضوع الحدود، الموضوع الذي لا أعتقد أن رجلاً مثلكم ثاقب الرأي ينكر أنه ضروري لحياتنا الأدبية والمادية.

وأنا حتى الساعة لا أزال أنفذ ما تأمر به الديانة الإسلامية في كل عمل أقوم به وأراه مفيدا وصالحا لبقية المملكة، وإني سأستمر في هذا إلى أن يأمر الله في غير ذلك.

وأود هنا يا صاحب الفخامة أن أؤكد لكم بصراحة أن كل الشعب ـ ومن جملته هؤلاء الذين تقولون أنهم يعملون لصالح تركيا وألمانيا ـ ينتظر بفارغ الصبر نتائج هذه المفاوضات المتوقفة على موافقتكم أو رفضكم قضية الحدود وقضية المحافظة على ديانتهم وحمايتهم من كل أذى أو خطر.

وكل ما تجده الحكومة البريطانية موافقا لسياستها في هذا الموضوع فما عليها إلا أن تعلمنا به وأن تدلنا على الطريق التي يجب أن نسلكها.

ولذلك نرى أن من واجبنا أن نؤكد لكم أننا سنطلب إليكم في أول فرصة بعد انتهاء الحرب ما ندعه الآن لفرنسا في بيروت وسواحلها.

ولست أرى حاجة هنا لأن ألفت نظركم إلى أن خطتنا هي آمن على مصالح

إنكلترا من خطة إنكلترا على مصالحنا، ونعتقد أن وجود هؤلاء الجيران في المستقبل سيقلقل أفكارنا كما يقلق أفكارها..

وفوق هذا فإن الشعب البيروتي لا يرضى قط بهذا الابتعاد والانزواء، وقد يضطرونا لاتخاذ تدابير جديدة قد يكون من شأنها خلق متاعب جديدة، تفوق في صعوبتها المتاعب الحاضرة.

وعلى هذا لا يمكن السماح لفرنسا بالاستيلاء على قطعة صغيرة من تلك المنطقة. وأنا أصرح بهذا رغم أني أعتقد وأؤمن بالتعهدات التي قطعتموها في كتابكم. ويستطيع معالي الوزير وحكومته أن يثقا كل الثقة بأننا لا نزال عند قولنا وعزيمتنا وتعهداتنا التي عرفها مستر ستورس منذ عامين.

ونحن ننتظر اليوم الفرصة السانحة التي تناسب موقفنا، وخاصة فيما يتعلق بالحركة التي أوضحت قريبة، والتي يدفعها إلينا القدر بسرعة ووضوح لنكون حجة. نحن والذين يرون رأينا. في العمل ضد تركيا ودون أن نتعرض للوم والنقد.

وأعتقد أن قولكم بأن بريطانيا لا تحثكم ولا تدفعكم للإسراع في حركتكم مخافة أن يؤدي هذا التسرع إلى تصديع نجاحكم. لا يحتاج إلى إيضاح إلّا فيما يتعلق بمطالبكم بالأسلحة والذخائر عند الحاجة.

أعتقد الآن أن هذا لكفاية.

من السير هنري مكماهون إلى الشريف حسين

بسم الله الرحمن الرحيم

إلى فرع الدوحة المحمدية، وسلالة النسل النبوي الحسيب النسيب دولة صاحب المقام الرفيع، الأمير المعظم السيد الشريف ابن الشريف أمير مكة المكرمة صاحب السدة العلياء جعله الله حرزاً منيعاً للإسلام بعونه تعالى، وهو دولة الأمير الجليل الشريف حسين بن علي، أعلى الله مقامه.

قد تلقيت بيد الاحتفاء والسرور رقيمكم الكريم المؤرخ بتاريخ ٢٩ شوال سنة (١٣٣٣هـ) وبه من عباراتكم الودية المحضة، وإخلاصكم ما أورثني رضاء وسروراً.

إني متأسف أنكم استنتجتم من عبارة كتابي السابق أني قابلت مسألة الحدود

والتخوم بالتردد والفتور، فإن ذلك لم يكن القصد من كتابي قط ولكني رأيت حينئذ أن الفرصة لم تكن قد حانت بعد للبحث في ذلك الموضوع بصورة نهائية.

ومع ذلك فقد أدركت من كتابكم الأخير أنكم تعتبرون هذه المسألة من المسائل الهامة الحيوية المستعجلة. فلهذا فإني قد أسرعت في إبلاغ حكومة بريطانيا العظمى مضمون كتابكم، وإني بكمال السرور أبلغكم بالنيابة عنها التصريحات الآتية التي لا أشك في أنكم تنزلونها منزلة الرضا والقبول.

إن ولايتي مرسين وإسكندرونة وأجزاء من بلاد الشام الواقعة في الجهة الغربية لولايات دمشق الشام وحمص وحماة وحلب لا يمكن أن يقال إنها عربية محضة. وعليه يجب أن تستثنى من الحدود المطلوبة.

مع هذا التعديل وبدون تعرض للمعاهدات المعقودة بيننا وبين بعض رؤساء العرب نحن نقبل تلك الحدود.

وأما من خصوص الأقاليم التي تضمنها تلك الحدود حيث بريطانيا العظمى مطلقة التصرف بدون أن تمس مصالح حليفتها فرنسا، فإني مفوض من قبل حكومة بريطانيا العظمى أن أقدم المواثيق الآتية وأجيب على كتابكم بما يأتي:

١ ـ إنه مع مراعاة التعديلات المذكورة أعلاه فبريطانيا العظمى مستعدة بأن تعترف باستقلال العرب وتؤيد ذلك الاستقلال في جميع الأقاليم الداخلة في الحدود التي يطلبها دولة شريف مكة.

٢ـ أن بريطانيا العظمى تضمن الأماكن المقدسة من كل اعتداء خارجي وتعترف بوجوب منع التعدي عليها.

٣ـ وعندما تسمح الظروف تمد بريطانيا العظمى العرب بنصائحها وتساعدهم على إيجاد هيئات حاكمة ملائمة لتلك الأقاليم المختلفة.

٤ـ هذا وأن المفهوم أن العرب قد قرروا طلب نصائح وإرشادات بريطانيا العظمى وحدها، وأن المستشارين والموظفين الأوروبيين اللازمين لتشكيل هيئة إدارية قويمة يكونون من الإنكليز.

٥ـ أما من خصوص ولايتي بغداد والبصرة، فإن العرب تعترف أن مركز ومصالح بريطانيا العظمى الموطدة هناك تستلزم اتخاذ تدابير إدارية مخصوصة لوقاية هذه الأقاليم من الاعتداء الأجنبي، وزيادة خير سكانها وحماية مصالحنا الاقتصادية المتبادلة.

وإني متيقن أن هذا التصريح يؤكد لدولتكم ـ بدون أقل ارتياب ـ ميل بريطانيا العظمى نحو رغائب أصحابها العرب وتنتهي بعقد محالفة دائمة ثابتة معهم ويكون من نتائجها المستعجلة طرد الأتراك من بلاد العرب، وتحرير الشعوب العربية من ظلم الأتراك الذي أثقل كاهلهم السنين الطوال.

ولقد اقتصرت في كتابي هذا على المسائل الحيوية ذات الأهمية الكبرى، وإن كان هناك مسائل في خطابكم لم تذكر هنا فسنعود إلى البحث فيها في وقت مناسب في المستقبل.

ولقد تلقيت بمزيد السرور والرضى خبر وصول الكسوة الشريفة وما معها من الصدقات بالسلامة وأنها بفضل إرشاداتكم السامية وتدابيركم المحكمة قد أنزلت إلى البر بلا تعب ولا ضرر رغما عن الأخطار والمصاعب التي سببتها هذه الحرب المحزنة ونرجو الحق ـ سبحانه وتعالى ـ أن يعجل بالصلح الدائم، والحرية لأهل العالم.

إني مرسل خطابي هذا مع رسولكم النبيل الأمين الشيخ محمد بن عارف بن عريفان، وسيعرض على مسامعكم بعض المسائل المفيدة، التي هي من الدرجة الثانية من الأهمية ولم أذكرها في كتابي هذا.

وفي الختام أبث دولة الشريف ذا الحسب المنيف والأمير الجليل كاملَ تحيتي وخالص مودتي وأعرب عن محبتي له، ولجميع أفراد أسرته الكريمة راجيا من ذي الجلال أن يوفقنا جميعا لما فيه خير العالم وصالح الشعوب، إن بيده مفاتيح الأمر والغيب يحركها كيف يشاء ونسأله تعالى حسن الختام والسلام.

تحريرا في يوم الاثنين ١٥ ذي الحجة (١٣٣٣هـ).

نائب جلالة الملك

(السير أرثر مكماهون)

من الشريف حسين إلى السير هنري مكماهون

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

إلى معالم الشهم الهمام ذي الأصالة والرياسة الوزير الخطير وفقه الله لمرضاته بملء الإيناس تلقينا مرسومكم الموقر الصادر وأحللناهُ محل التبجيل وعلى مؤداه نجيب الشهامة.

أولاً ـ تسهيلا للوفاق وخدمة للإسلامية وفراراً مما يكلفها المشاق والإحن ولما لحكومة بريطانيا العظمى من الصفات والمزايا الممتازة لدينا نترك الإلحاح في إدخال ولايات مرسين وأضنة في أقسام المملكة العربية وأما ولايتي حلب وبيروت وسواحلها فهي ولايات عربية محضة ولا فرق بين العربي المسيحي والمسلم فإنهما ابنا جد واحد، ولتقوم فيهم منا معاشر المسلمين ما سلكه أمير المؤمنين عمر بن الخطاب من أحكام الدين الإسلامي ومن تبعه من الخلفاء أن يعاملوا المسيحيين كمعاملاتهم لأنفسهم بقوله «لهم مالنا وعليهم ما علينا» علاوة على امتيازاتهم المذهبية وبما تراه المصلحة العامة وتحكم به.

ثانياً ـ حيث أن الولايات العراقية هي من أجزاء المملكة العربية المحضة، بل هي مقر حكومتها على عهد علي بن أبي طالب كرم الله وجهه ثم على عهد عموم الخلفاء من بعده، وبها قامت مدنية العرب وأول ما اختطوه من المدن والأمصار واستفلحت دولهم فلها لدى العرب أقصاهم وأدناهم القيمة الثمينة والآثار التي لا تنسى، فلا يمكننا إرضاء الأمة العربية وارضاخها لترك ذلك الشرف ولكن تسهيلا للوفاق سيما والمحاذير التي أشرتم إليها في المادة الخامسة من رقيمكم آنف الذكر محفوظيها وصيانتها من طبقة وضرورة ما نحن فيه وحيازة ما نريد التوصل إليه، فإن أهم ما في هذا هي صيانة تلك الحقوق الممزوجة بحقوقنا بصورة كأنها الجوهر الفرد يمكنا الرضا بترك الجهات التي هي الآن تحت الإشغال البريطاني إلى مدة يسيرة، البحث فيما يقبل عن قدرها دون أن يلحق حقوق الجانبين مضرة أو خلل. سيما العربية بالنسبة لأمر مرافقها ومنابعها الاقتصادية الحياتية، وأن يدفع للمملكة العربية في مدة الإشغال المقدار المناسب من المال لضرورة ترتكبه كل مملكة

حديثة الوجود. مع احترامنا لاتفاقاتكم المشار عليها مع مشايخ تلك الجهات وبالأخص ما كان منها جوهريا.

ثالثاً ـ رغبتكم في الإسراع بالحركة نرى فيه من الفوائد بقدر ما نرى فيه من المحاذير، أوله خشية لوم الإسلامية كما سبق الجاهل عن حقائق الحالة بأنا شققنا عصاها وأبدنا قواها، الثاني المقام تركيا معاضدتها جميع معاني قوى جرمانيا لجهلنا عما إذا حصل وهن إحدى دول الإتلاف وأوجبها على صلح دول الاتفاق، فكيف تكون خطة بريطانيا العظمى وحلفائها لئلا تكون الأمة العربية أمام تركيا وحلفائها معاً؛ إذ لا يهمنا ما إذا كنا والعثمانية رأسا لرأس.

وعلى هذا فضروري ملاحظة هذه الوجه، ولا سيما عقد صلح اشتركنا في حربه بصورة غير رسمية يخول للمتصالحين البحث فيه عن شؤوننا.

رابعاً ـ إن الأمة العربية تعتقد يقينا أن العثمانية عند وضع أوزار الحرب سيوجهون كل أعمالهم فيما يغضب العرب ويغتصب حقوقهم المادية والمعنوية وذهاب شعارهم وأحسابهم وإخضاعهم بكل معاني الإخضاع مع بقائها تحت النفوذ الألماني فهم عازمون على حربهم حتى لا يبقى لنا باقية وما يرى فينا الآن من التأني فقد سبق بيان علته.

خامساً ـ متى علمت العرب أن حكومة بريطانيا حلفاؤهم ولا يتركونهم عند الصلح على حالهم أمام تركيا وجرمانيا وأنهم يدافعون عنهم ويعاضدونهم ويدافعون عنهم الدفاع الفعلي فالدخول في الحرب من الساعة لا شك في أنه مما يوافق المصالح العربية.

سادساً ـ إفادتنا السابقة الصادرة بتاريخ ٢٩ شوال (١٣٣٣هـ) تغني عن إعادة القول في المادة الثالثة والرابعة من مرسومكم هذا الموقر في خصوصات الهيئات الحاكمة والمشاورين والموظفين، سيما وقد صرحتم يا حضرة الشهم بأنكم لا تتدخلون في الأمور الداخلية.

سابعاً ـ وصول الجواب الصريح القطعي في أقرب زمن على ما ذُكِرَ أعلاه من الطلبات، إذ إنا استعملنا كلَّ ما يقربنا إليكم من التساهل الجدي، الذي لا يراد به حقيقة جوهرية فإنا نعلم أن نصيبنا من هذه الحروب إما سعادة تضمن للعرب الحياة

التي تناسب تاريخهم أو الاضمحلال في سبيلها. ولولا ما رأيتم ورأيت ما في عزمهم لاخترت العزلة في شواهق السراة، ولكنْ أبو علي يا عزيزي. أعزك الباري بمرضاته أَبَى إلا أن يقودني إلى هذه المواقف.

ودم غانما سالما بما تحبه وتريده.

حرر في ٢٧ من ذي الحجة (١٣٣٣هـ).

obeikandl.com

من السير هنري مكماهون إلى الشريف حسين

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

إلى صاحب الأصالة والرفعة وشرف المحتد، سلالة بيت النبوة والحسب الطاهر والمنسب الفاخر، دولة الشريف المعظم السيد حسين بن علي أمير مكة المكرمة قبلة الإسلام والمسلمين. أدامه الله في رفعة وعلاء.

وبعد، فقد وصلني كتابكم الكريم بتاريخ ١٤ ذي الحجة عام (١٣٣٣هـ) وسرني ما رأيت فيه من قبولكم إخراج ولايتي مرسين وأضنة من حدود البلاد العربية.

وقد تلقيت أيضاً بمزيد السرور والرضا تأكيداتكم أن العرب عازمون على السير بموجب تعاليم الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه وغيره من السادة الخلفاء الأولين؛ التعاليم التي تضمن حقوق كل الأديان وامتيازاتها على السواء.

هذا، وفي قولكم إن العرب مستعدون أن يحترموا ويعترفوا بجميع معاهداتنا مع رؤساء العرب الآخرين يعلم منه طبعاً أن هذا يشمل جميع البلاد الداخلة في حدود المملكة العربية لأن حكومة بريطانيا لا تستطيع أن تنقض اتفاقات قد أبرمت بينها وبين أولئك الرؤساء.

أما بشأن ولايتي حلب وبيروت، فحكومة بريطانيا العظمى قد فهمت كل ما ذكرتم بشأنهما ودونت ذلك عندها بعناية تامة، ولكن لما كانت مصالح حليفتها فرنسا داخلة فيهما فالمسألة تحتاج إلى نظر دقيق، وسنخابركم بهذا الشأن مرة أخرى في الوقت المناسب.

إن حكومة بريطانيا العظمى كما سبق وأخبرتكم مستعدة لأن تعطي كل الضمانات والمساعدات، التي في وسعها إلى المملكة العربية، ولكن مصالحها في ولاية بغداد تتطلب إدارة ودية ثابتة كما رسمتم، على أن صيانة هذه المصالح كما يجب تستلزم نظراً أدق وأتم مما تسمح به الحالة الحاضرة والسرعة التي تجري بها هذه المفاوضات.

وإننا نَسْتَصْوِبُ تماماً رغبتكم في اتخاذ الحذر ولسنا نريد أن ندفعكم إلى عمل سريع ربما يعرقل نجاح أغراضكم، ولكنا في الوقت نفسه نرى من الضروري جداً

أن تبذلوا مجهوداتكم في جمع كلمة الشعوب العربية إلى غايتنا المشتركة، وأن تحثوهم على ألا يمدوا يد المساعدة إلى أعدائنا بأي وجه كان. فإنهم على نجاح هذه المجهودات وعلى التدابير الفعلية التي يمكن للعرب أن يتخذوها لإسعاف غرضنا عندما يجيء وقت العمل تتوقف قوة الاتفاق بيننا وثباته.

وفي هذه الأحوال فإن حكومة بريطانيا العظمى قد فوضت لي أن أبلغ دولتكم أن تكونوا على ثقة من أن بريطانيا العظمى لا تنوي إبرام أي صلح كان إلّا إذا كان من ضمن شروطه الأساسية حرية الشعوب العربية وخلاصها من سلطة الألمان والأتراك.

هذا وعربون على صدق نيتنا ولأجل مساعدتكم في مجهوداتكم في غايتنا المشتركة، فإني مرسل مع رسولكم مبلغ عشرين ألف جنيه.

وأقدم في الختام عاطر التحيات القلبية وخالص التسليمات الودية مع مراسم الإجلال والتعظيم المشمولين بروابط الألفة والمحبة الصرفة لمقام دولتكم السامي ولأفراد أسرتكم المكرمة.

مع فائق الاحترام.

تحريراً في ٨ صفر (١٣٣٣هـ)

١٤/ ١٢/ (١٩١٥م).

المخلص

نائب جلالة الملك بمصر

(السير أرثر هنري مكماهون)

من الشريف حسين إلى السير هنري مكماهون

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

معالي الوزير الخطير الشهم الهمام

بأنامل الإبجال والتوقير تلقينا رقيميكم ٩ صفر الجاري برَفْقِ حاملهما وعلمت مضمونيهما وأدخلا علينا من الانشراح والارتياح مالا مزيد لإزالتهما ما يختلج بصدري ألا وهو وقوف حضرتك بعد وصول أحمد شريف وحظوته بالجناب بأن كلما أتينا به في الحال والشأن ليس بنا شيء مِنْ عواطف شخصية أو ما هو في معناها مما لا يعقل، وأنها قرارات ورغائب أقوام وأنا لسنا إلّا مبلغين أو منفذين لها بصفتنا التي ألزمونا بها؛ إذ هذا عندي من أهم ما يجب وقوف شهامة الجناب عليه وعلمه به. أما ما جاء بالمحررات الموقرة فيما يتعلق بالعراق من أمر التعويض مدة الإشغال فلزيادة إيضاح وقول بريطانيا العظمى بصفاتنا في القول والعمل في المادة والمعنى وإعلامها بأكيد اطمئنانا باعتماد حكومتها المفخمة نترك أمر تقدير مبلغه لمدارك حكمتها ونصفتها، أما الجهات الشمالية وسواحلها فما كان في الإمكان من تعديل أتينا به في رقيمنا السابق. هذا وما ذاك إلا للحرص على الأمنيات المرغوب حصولها بمشيئة الله تبارك وتعالى، وعن هذا الحس والرغبة هما التي ألزمتنا بملاحظة اجتناب ما ربما أنه يمس حلف بريطانيا العظمى لفرنسا واتفاقهما أبان هذه الحروب والنوازل إلا أننا مع هذا نرى من الفرائض التي ينبغي لشهامة الوزير صاحب الرياسة أن يتيقنها بأن عند أول فرصة تضع فيها أوزار هذه الحروب، سنطالبكم بما نغض الطرف عنه اليوم لفرنسا في بيروت وسواحلها ولا أرى لزوما بأن نحيطكم بما في هذا أيضاً من تأمين المنافع البريطانية، وصيانة حقوقها هو أهم وأكبر مما يعود إلينا، وأن لابد من هذا على أي حالة كانت ليتم للعظمة البريطانية أن ترى أَخِصَّاءَها في البهجة والرونق، التي تهتم أن تراهم فيه سيما وأن جوارهم لنا سيكون جرثومة للمشاكل والمناقشات، التي لا يمكن معها استقرار الحالة عدا أن البيروتيين بصورة قطعية لا يقبلون هذا الانفصال، ويلجئونا على حالات جديدة تهمُّ وتشغل بريطانيا بصورة لا تكون بأقل من اشتغالنا الحالي

بالنظر لما نعتقده ونَتَيَقَّنُهُ من اشتراك المنفعة ووحدتها وحدها وهي الداعية الوحيدة لعدم التفاتنا لسواكم في المخابرات، وعليه يستحيل إمكان أي تساهل يكسب فرنسا أو سواها شبراً من أراضي تلك الجهات أصبح بهذا مع اعتماد لكل جوارحي اعتماداً يرثه الحي منا بعد الموت بتصريحاتكم، التي ختمتم بها رقيمكم الموقر. وعليه فليعتقد جناب الوزير الخطير ولتعتقد بريطانيا الكبرى أنا على العزم الذي أشير إليه ويعلمه منا جناب الأريب الكامل استورس التي اقترب وقتها مما تسوقه الأقدار إلينا بكل سرعة ووضوح، لتكن حجة لنا وعن رأينا على الاعتراضات والمسؤوليات المقدرة وفي تصريحاتكم بقولكم «وأنا لسنا نريد أن ندفعكم إلى عمل سريع ربما يعرقل نجاح أغراضكم» يغني عن زيادة الإيضاح، ما عدا طلب ما نرى لزومه عند الحاجة من الأسلحة، وذخائرها الحربية وما هو في معناها.

واكتفى بهذا القدر عن إشغال شهامتكم بتقديم وافر احتشاماتي وجزيل توقيراتي لمقام المقر الموقر.

وحرر في اليوم الخامس والعشرين من صفر الخير عام (١٣٣٤هـ).

openkandl.com

من السير مكماهون إلى الشريف حسين
القاهرة في ٢٤ ربيع الأول سنة (١٣٣٤هـ)، ٣٠ يناير سنة (١٩١٦م)

تلقينا بسرور كتابكم المؤرخ في ٢٥ صفر بواسطة رسولكم الموثوق به وأطلعنا منه على رسالتكم الشفوية.

وأننا لنقدر حق التقدير الدوافع التي تقودكم في هذه القضية الهامة ونعرف جيداً أنكم تعملون في صالح العرب وأنكم لا ترمون إلى شئ ـ في عملكم ـ غير صالحهم وحريتهم.

وقد عنيت عناية خاصة بملاحظاتكم بشأن ولاية بغداد، وسنبحث هذا الموضوع باهتمام وعناية زائدين عندما تتم هزيمة الأعداء ونصل إلى التسويات السلمية.

أما ما يتعلق بالجهات الشمالية فقد كتبت ملاحظة من رغبتكم في تجنب كل ما من شأنه الإساءة إلى تحالف إنكلترا وفرنسا، وسررت جداً بإبداء مثل هذه الرغبة.

وأظنكم تعرفون جيداً أننا مقررون قراراً نهائيا بألّا نسمحَ بأي تدخل ـ مهما قل شأنه ـ في اتفاقنا المشترك في إيصال هذه الحرب إلى الفوز. ثم متى انتهت الحرب فإن صداقة فرنسا وإنكلترا ستقوى وتشتد، وهما اللتان بذلتا الدماء الإنكليزية والفرنسية جنباً إلى جنب في سبيل الدفاع عن الحقوق والحريات.

والآن وقد قررت البلاد العربية أن تشترك معنا في الدفاع عن الحقوق وتعمل معنا في سبيل القضية الهامة، فإننا لنرجو الله أن تكون نتيجة هذه الجهود المشتركة وهذا التعاون الوطيد، صداقة دائمة، تعود على الجميع بالسرور والغبطة.

وقد سررنا جداً للحركة التي تقومون بها لإقناع الشعب بضرورة الانضمام إلى حركتنا والكف عن مساعدة أعدائنا. ونترك لفطنتكم وتقديراتكم تقرير الوقت المناسب، لاتخاذ تدابير أوسع من هذه.

من الشريف حسين إلى السير هنري مكماهون
١٤ فبراير سنة (١٩١٦م)

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

إلى حضرة ذي الأصالة فخامة نائب جلالة الملك دام مَرْعِيّاً

بعد بدئي بالتوقير والاحتشام تلقينا رقيم الفخامة المؤرخ ٢٥ ربيع أول، وأن مضامينه أدخلت علينا مزيد الارتياح والسرور لحصول التفاهم المطلوب والتقارب المرغوب لأسأل الله أن يسهل المقاصد وينجح المساعي. ومن الإيضاحات الآتية نفهم فخامة الأعمال الجارية والأسباب المقتضية:

أولاً ـ قد أعلمنا فخامكتم بأنا بعثنا بأحد أنجالنا إلى الشام ليرأس ما يقتضي عمله هناك، ولقد ظفرنا منه بتقرير مفصل يفيد به أن اعتسافات الحكومة هناك لم تبق من الأشخاص الذين نعتمد عليهم في الأمر سواء كانوا من الجند على اختلاف مراتبهم أم ممن لم يكونوا من ذلك الصنف إلا القليل مما كان في الدرجة التالية، وأنه ينتظر وصول القوات المعلن بقدومها من مواقع مختلفة أخصها من أهالي البلاد وما جاورها من الأقطار العربية كحلب وجنوبي الموصل، المشاع بأن عددها ما ينوف عن المائة ألف على ما يزعمون. وأنه لابد يؤمل إن كانت الأكثرية من القوة المذكورة من العرب فهو عازم على إجراء الحركة والقيام بهم، وإن كان العكس يعني الأكثرية من الأتراك وسواهم فسيُراقبُ تقدمهم نحو الترعة وعند اشتباك الحرب حركته بهم عندما يريدون.

ثانيا ـ عزمنا على إرسال نجلنا الكبير إلى المدينة المنورة بقوة كافية ليكون ردءاً لأخيه الذي بالشام ولكل احتمال واستيلائه على الخط الحديدي وما هو في معنى ذلك مما تظهره الشؤون. وهذا هو المبدأ للحركة الأساسية المكتفين في مبادئها بما جندناه برسم المحافظة على راحة داخلية البلاد وبأهل الحجاز أهل المركز فقط لأسباب يطول شرحها:

أولاً ـ تعسر إحضار لوازمهم بصورة تجعل المشروع في حيز الكتمان، مع عدم الضرورة على ذلك وسهولة جلب الإمدادات عند الحاجة، هذا خلاصة ما رغبتم

في الجوابَ والاستفهامَ عنه. وفي ظني أن فيه الكفاية واتخاذه أساساً وقياساً في أعمالنا أمام كل التبدلات، والطوارئ التي تسير الحالة.

بقى علينا بيان ما نحتاجه والحالة هذه هو:

أولاً ـ مبلغ خمسين ألف جنيه ذهبا لمشاهرة القوات المجندة ونحوها مما ضرورته تغني عن بيانه. فالرجا إحضارها بوجه السرعة الممكنة.

الثاني ـ إحضار عشرين ألف كيس أرز وخمسة عشر ألف دقيق، وثلاثة آلاف شعير، ومائة وخمسين كيس بن قهوة، ومثلها سكر ومقدار خمسة آلاف بندقية من الطراز الجديد، وما تحتاجه النسبة لها من المرميات وأيضا مقدار مائة صندوق من النوع المرسل منه مرميتين طيه. ومن مرميات بوارید مارتن هنري وبارودات غرا أعني: بوارید معمل سانت أتين الفرنسية، لاستعمال هذين الصنفين في بوارید أي: بندقيات قبائلنا ولا بأس من جعل لكل نوعٍ منها خمسمائة صندوق.

الثالث ـ أنا استنسبنا مركز سوقيات هذه المواد المرغوبة يكون بور سودان.

الرابع ـ بالنظر لكون المواد الغذائية واللوازمات الحربية الموضحة أعلاه لا حاجة لنا بها إلّا عند ابتداء الحركة، وسنبلغكم إياها بصورة رسمية تبقى في الموضع المذكور وعند الحاجة إليها يبلغ أمير الجهة المذكورة وقائدها بالمواقع التي يقتضي سوقها إليها، والوسائط التي سيكونون حاملين الوثائق بتسليمها إياهم.

الخامس ـ النقود المطلوبة يقتضي إرسالها في الحال إلى أمير بور سودان، وسيرده من طرفنا معتمد يتسلمها إما دفعةً أو دفعتين على حسب استطاعته. وهذه علامة اعتماد الرجل.

السادس ـ مندوبنا في قبض المبالغ المذكورة سيتوجه إلى بور سودان بعد ثلاثة أسابيع، يعني: يكون وصوله إليها في ٥ من جماد الأول حامل كتاب منا باسم الخواجة إلياس أفندي، وأنه يصرف له بموجبه ما لديه من إيجارات أملاكنا والإمضاء صراحة باسمنا، غير أننا معدينه يسأل عن عائد الموقع وأميره، فأنتم تخبروهم عن ذلك الشخص وبمراجعته يجري له ما يقتضي من صرف ما لديهم بشرط ألا يبحثوا معه في أي موضوع كان. مؤكدين غاية التأكيد في عدم المظاهرة له وكتمان أمره ومعاملته في الظاهر بأنه لا شيء، حتى لا يظن أن ثقتنا للشخص

الأخير من اعتماد الأول حامله هذا لا بل لعدم ضياع الوقت لتعييننا له خدمة في جهة ثانية، مع تكرر رجائنا بعدم إركابه وإبعاثه في بابور أو في شئ من هذه الرسميات فإن وسائطه كافية.

السابع ـ مندوبنا حامل هذا أكدنا عليه بالاكتفاء بإيصال هذا وأظن أن مأموريته في هذا الدور تمت، حيث إن الحالة علمت أساساتها وفروعها فلا حاجة في بعث شخص آخر، إذ أن اللزوم للمخابرة يكونُ منا، ولا سيما أن مندوبنا الأخير سيردكم بعد ثلاثة أسابيع يمكن في ظرفها إفادتنا بما يلزم له الحال وألا يعامل في الصورة الظاهرة إلا معاملة بسيطة.

الثامن ـ تعهد الحكومة البريطانية العظمى قبول هذه المصاريف الحربية بموجب الدفاتر التي تقدم إليها ببيان الوجهة التي صرفت فيها. وبالختام أهديكم أشواقي التي لا تعد واحتشامي الذي ليس له حد.

١٤ ربيع الآخر عام (١٣٣٤هـ).

obeikandl.com

من السير هنري مكماهون إلى الشريف حسين

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

إلى ساحة ذلك المقام الرفيع ذي الحسب الطاهر والنسب الفاخر، قبلة الإسلام والمسلمين، معدن الشرف وطيب المحتد، سلالة مهبط الوحي المحمدي الشريف ابن الشريف صاحب الدولة السيد الشريف حسين بن علي أمير مكة المعظم زاده الله رفعة وعلاء آمين.

بعد ما يليق بمقام الأمير الخطير من التجلة والاحتشام، وتقديم خالص التحية والسلام وشرح عوامل الألفة وحسن التفاهم والمودة الممزوجة بالمحبة القلبية، أرفع إلى دولة الأمير المعظم أننا تلقينا رقيمكم المؤرخ ١٤ ربيع الآخر عام (١٣٣٤هـ) من يد رسولكم الأمين، وقد سررنا لوقوفنا على التدابير الفعلية التي تنوونها وإنها لمُوافِقَةٌ في الأحوال الحاضرة.

وإن حكومة جلالة ملك بريطانيا العظمى تصادق عليها.

وقد يسرني أن أخبركم بأن حكومة جلالة الملك صادقت على جميع مطالبكم وأن كل شيء رغبتم الإسراع فيه وفي إرساله فهو مرسل مع رسولكم حامل هذا والأشياء الباقية ستحضر بكل سرعة ممكنة وتبقى في بور سودان تحت أمركم لحين ابتداء الحركة، وإبلاغنا إياها بصورة رسمية (كما ذكرتم) وبالمواقع التي يقتضي سوقها إليها، والوسائط التي يكونون حاملين الوثائق بتسليمها إياهم.

إن كل التعليمات التي وردت في محرركم قد أعلمنا بها محافظ بور سودان وهو سيجريها حسب رغبتكم. وقد عملت جميع التسهيلات اللازمة لإرسال رسولكم حامل خطابكم الأخير إلى جزان حتى يؤدي مأموريته، التي نسأل الله أن يكللها بالنجاح وحسن النتائج وسيعود إلى بور سودان، وبعدها يصلكم بحراسة الله ليقص على مسامع دولتكم نتيجة عمله.

وننتهز الفرصة لنوضح لدولتكم في خطابنا هذا ما ربما لم يكن واضحا لديكم أو ما عساه ينتج سوء تفاهم، ألا وهو أنه يوجد بعض المراكز أو النقط المعسكرة فيها بعض العساكر التركية على سواحل بلاد العرب يقال أنهم يجاهرون بالعداء لنا

والذين هم يعملون على ضرر مصالحنا الحربية البحرية في البحر الأحمر. وعليه نرى أنه من الضروري أن نأخذ التدابير الفعالة ضدهم، ولكننا قد أصدرنا الأوامر القطعية أنه يجب على جميع بوارجنا أن تفرق بين عساكر الأتراك الذين يبدؤون بالعداء وبين العرب الأبرياء الذين يسكنون تلك الجهات، لأننا لا نقدم للعرب أجمع إلا كل عاطفة ودية.

وقد أبلغنا دولتكم ذلك حتى تكونوا على بينة من الأمر إذا بلغكم خبرٌ مكذوبٌ عن الأسباب التي تضطرنا إلى أي عمل من هذا القبيل. وقد بلغنا إشاعات مؤداها أن أعداءنا الألداء باذلون جهدهم في أعمال السفن ليبثوا بها الألغام في البحر الأحمر ولإلحاق الأضرار بمصالحنا في ذلك البحر، وأنا نرجوكم سرعة إخبارنا إذا تحقق ذلك لديكم.

وقد بلغنا أن ابن الرشيد قد باع للأتراك عددا عظيما من الجمال، وقد أرسلت إلى دمشق الشام، ونأمل أن تستعملوا كل ما لكم من التأثير عليه حتى يكف عن ذلك، وإذا صمم على ما هو عليه أمكنكم عمل الترتيب مع العربان الساكنين بينه وبين سوريا أن يقبضوا على الجمال حال سيرها، ولا شك أن في ذلك صالح لمصلحتنا المتبادلة.

وقد يسرني أن أبلغ دولتكم أن العربان الذين ضلوا السبيل تحت قيادة السيد أحمد السنوسي، وهم الذين أصبحوا ضحية دسائس الألمان والأتراك قد ابتدؤوا يعرفون خطأهم، وهم يأتون إلينا وحدانا وجماعات يطلبون العفو عنهم والتودد إليهم. وقد ـ والحمد لله ـ هزمنا القوات التي جمعها هؤلاء الدساسون ضدنا. وقد أخذت العرب تبصر الغش والخديعة التي حاقت بهم.

وإن لسقوط أرض روم من يد الأتراك وكثرة انهزاماتهم في بلاد القوقاز تأثير عظيم، وهو في مصلحتنا المتبادلة وخطوة عظيمة في سبيل الأمر الذي نعمل له وإياكم.

ونسأل الله عز وجل أن يكلل مساعيكم بتاج النجاح والفلاح وأن يمهد لكم في كامل أعمالكم أحسن السبل والمناهج.

وفي الختام، أقدم لدولتكم، ولكامل أفراد أسرتكم الشريفة عظيم الاحترامات

وكامل ضروب المودة والإخلاص مع المحبة التي لا يزعزعها كر العصور ومرور الأيام.

تحريراً في ٦ جماد الأولى عام (١٣٣٤هـ).

الموافق ١٠ مارس عام (١٩١٦م).

كتبه المخلص

السير أرثر هنري مكماهون

نائب جلالة الملك بمصر

obeikandl.com

نص المنشور الذي ألقته الطائرات البريطانية

وموجه من الشريف حسين إلى الجنود والضباط العرب في الجيش التركي في فلسطين سنة (١٩١٥م).

أصدر شريف مكة وملك الحجاز الحالي منشوراً إلى الضباط والجنود العرب في الجيش العثماني، وطلب منا أن نبلغهم إياه. فأقرؤوه بتمعن واغتنموا الفرصة لتهربوا وتأتوا إلينا، وسنستقبلكم كأصدقاء مرحبين بكم وستلاقون منا معاملة حسنة وستجدون معنا مندوبين من قبل شريف مكة وملك الحجاز الحالي فيستقبلونكم وتساعدونهم أنتم في تحرير العرب (الجيش الإنكليزي في فلسطين).

إلى جميع العرب وسواهم من الضباط والرجال الموجودين في الجيش العثماني: سمعنا ـ بمزيد الأسف ـ أنكم تحاربوننا نحن الذين نجاهد في سبيل للمحافظة على أحكام الدين الإسلامي الشريف من التغيير والتحريف، ولتحرير العرب قاطبة من حكم الأتراك.

ونحن نعتقد أن الحقيقة الخالصة لم تصل إليكم لذلك أرسلنا إليكم؛ هذا الإشعار ممهوراً بمَهرنا، لنؤكد لكم أننا نحارب لأجل غايتين شريفتين وهما: حفظ الدين، وحرية العرب عامة.

ولقد أرسلنا الأوامر المشددة إلى عموم رؤساءِ ورجالِ قبائلنا بأنه إذا أسرت جيوشنا أي واحد منكم يجب أن يعاملوكم بالحسنى ويرسلوكم إلى أولادي حيث يرحبون بكم ويحسنون وفادتكم. لقد كانت المملكة العربية مستعبدة تحت سلطة الأتراك مدة طويلة فقتلوا إخوانكم، وصلبوا من رجالكم الكثير، ونفوا نساءكم وعيالكم بعد تحريف دينكم، فكيف تطيقون بعد ذلك وتتحملون عناء الاستمرار معهم وترضون بمعاونتهم. هلموا للانضمام إلينا نحن الذين نجاهد لأجل الدين وحرية العرب، حتى تصبح المملكة العربية كما كانت في عهد أسلافكم إن شاء الله تعالى، والله الهادي إلى سواء السبيل.

شريف مكة المكرمة وأميرها وملك البلاد العربية
(ختم) الحسين بن علي
اتفاقية (سايكس- بيكو)

اتفاقية (سايكس بيكو) هي الجزء الخاص التنفيذى لمعاهدة بطرسبرج التى عقدت بين بريطانيا وفرنسا وروسيا القيصرية خلال مارس سنة (١٩١٦م) وقسمت فيها أملاك الامبراطورية العثمانية التركية، وكانت أهم مبادئ هذه المعاهدة هى:

١ـ تمنح روسيا الولايات التركية الشمالية والشرقية.

٢ـ تمنح بريطانيا وفرنسا الولايات العربية في الامبراطورية التركية (موضوع مراسلات حسين ـ مكماهون).

٣ـ تدويل الأماكن المقدسة فى فلسطين، وتأمين حرية الحج إليها وتسهيل سائر السبل اللازمة للوصول إليها وحماية الحجاج من كل اعتداء.

وفي أيار/ مايس عام (١٩١٦م) تم توقيع اتفاقية (سايكس بيكو) بين بريطانيا وفرنسا لاقتسام العراق وبلاد الشام بينهما في ضوء معاهدة (بطرسبرج) وقد حددت الاتفاقية المناطق الموزعة بين الدولتين وفق خارطة، حددت عليها المناطق بالألوان والأحرف. وقد عدلت هذه الاتفاقية لاحقا في مؤتمر (سان ريمو) عام (١٩٢٠م) فأصبح العراق بولاياته الثلاث بغداد والموصل والبصرة تحت الانتداب البريطاني وكذلك منطقة شرقي نهر الأردن وفلسطين. أما سوريا ولبنان فقد أصبحتا تحت الانتداب الفرنسي.

نص اتفاقية (سايكس بيكو)

ـ المادة الأولى:

إن فرنسا وبريطانيا العظمى مستعدتان أن تعترفا، وتحميا أى دولة عربية مستقلة أو حلف دول عربية تحت رئاسة رئيس عربى فى المنطقتين (أ) ـ (داخلية سوريا)، (ب) ـ (داخلية العراق) المبينتين بالخريطة الملحقة. ويكون لفرنسا فى منطقة (أ) ولإنكلترا فى منطقة (ب) حق الأولوية فى المشروعات والقروض المحلية، وتنفرد فرنسا فى منطقة (أ) وإنكلترا فى منطقة (ب) بتقديم المستشارين والموظفين الأجانب بناء على طلب الحكومة العربية أو حلف الحكومات العربية

ـ المادة الثانية:

يباح لفرنسا فى المنطقة الزرقاء (شقة سوريا الساحلية) ولإنكلترا فى المنطقة الحمراء (شقة العراق الساحلية من بغداد حتى خليج فارس) إنشاء ما ترغبان فيه من شكل الحكم مباشرة، أو بالواسطة، أو من المراقبة بعد الاتفاق مع الحكومة، أو حلف الحكومات العربية.

ـ المادة الثالثة:

تنشأ إدارة دولية فى المنطقة السمراء (فلسطين) يعين شكلها بعد استشارة روسيا بالاتفاق مع بقية الحلفاء وممثلى شريف مكة.

ـ المادة الرابعة:

تنال بريطانيا ما يأتى:

١ـ ميناء حيفا وعكا.

٢ـ ضمان مقدار محدود من ماء دجلة والفرات فى المنطفة (أ) للمنطقة (ب) وتتعهد حكومة جلالة الملك من جهتها بأن لا تدخل فى مفاوضات ما مع دولة أخرى للتنازل عن قبرص إلا بعد موافقة الحكومة الفرنسية مقدما.

- المادة الخامسة:

تكون إسكندرونة ميناءً حراً لتجارة الإمبراطورية البريطانية، ولا تنشأ معاملات مختلفة في رسوم الميناء، ولا ترفض تسهيلات خاصة للملاحة والبضائع البريطانية وتباح حرية النقل للبضائع الإنكليزية عن طريق إسكندرونة وسكة الحديد فى المنطقة الزرقاء سواء كانت واردة إلى المنطقة الحمراء أو المنطقتين (أ) و (ب) أو صادرة منها. ولاتنشأ معاملات مختلفة ـ مباشرة أو غير مباشرة ـ على أى سكة من سكك الحديد، أو فى أي ميناء من موانىء المناطق المذكورة، تمس البضائع والبواخر البريطانية.

وتكون حيفا ميناء حراً لتجارة فرنسا ومستعمراتها والبلاد الواقعة تحت حمايتها ولا يقع اختلاف فى المعاملات، ولا يرفض إعطاء تسهيلات للملاحة والبضائع الفرنسية ويكون نقل البضائع الفرنسية حراً بطريق حيفا وعلى سكة الحديد الإنكليزية

فى المنطقة السمراء، سواء كانت البضائع صادرة من المنطقة الزرقاء أو الحمراء أو المنطقة (أ) أو المنطقة (ب) أو واردة إليها ولا يجرى أدنى اختلاف فى المعاملة بالذات، أو بالتبع يمس البواخر الفرنسية في أي سكة من السكك الحديد ولا فى ميناء من الموانىء فى المناطق المذكورة.

ـ المادة السادسة:

لا تمد سكة حديد بغداد في المنطقة (أ) إلى ما بعد الموصل جنوبا ولا فى المنطقة (ب) إلى ما بعد سامراء شمالا إلى أن يتم إنشاء خط حديدي يصل بغداد بحلب ماراً بوادي الفرات، ويكون ذلك بمساعدة الحكومتين.

ـ المادة السابعة:

يحق لبريطانيا العظمى أن تنشِئ وتدير، وتكون المالكة الوحيدة لخط حديدى يصل حيفا بالمنطقة (ب)، ويكون لها ما عدا ذلك حق دائم بنقل الجنود في أي وقت كان على طول هذا الخط. ويجب أن يكون معلوما لدى الحكومتين أن هذا الخط يجب أن يسهل اتصال حيفا ببغداد، وأنه اذا حالت دون إنشاء خط الاتصال فى المنطقة السمراء مصاعب فنية ونفقات وافرة لإدارته تجعل إنشاءه متعذراً فالحكومة الفرنسية تكون مستعدة أن تسمح بمروره في طريق بربوره ـ أم قيس ـ ملقى ـ إيدار ـ غسطا ـ مغاير، قبل أن يصل إلى المنطقة (ب).

ـ المادة الثامنة:

تبقى تعريفة الجمارك التركية نافذة عشرين سنة فى جميع جهات المنطقتين الزرقاء والحمراء والمنطقتين (أ)، (ب) فلا تضاف أي علاوة على الرسوم، ولا تبدل قاعدة التثمين فى الرسوم بقاعدة أخذ العين. إلا أن يكون باتفاق بين الحكومتين ولا تنشأ جمارك داخلية بين أية منطقة وأخرى من المناطق المذكورة أعلاه. وما يفرض من رسوم الجمرك على البضائع المرسلة إلى الداخل يدفع في الميناء ويعطى لإدارة المنطقة المرسلة إليها البضائع.

ـ المادة التاسعة:

من المتفق عليه أن الحكومة الفرنسية لا تجرى مفاوضة في أي وقت كان للتنازل عن حقوقها، ولا تعطى مالَهَا من الحقوق في المنطقة الزرقاء لدولة أخرى

إلّا للدولة، أو حلف الدول العربية بدون أن توافق على ذلك سلفاً حكومة جلالة الملك التى تتعهد للحكومة الفرنسية بمثل هذا فيما يتعلق بالمنطقة الحمراء.

ـ المادة العاشرة:

تتفق الحكومتان الانكليزية والفرنسية بصفتهما حاميتين للدولة العربية على أن لا تمتلكا ولا تسمحا لدولة ثالثة أن تمتلك أقطاراً فى شبه جزيرة العرب، أو تنشئ قاعدة بحرية فى الجزائر على ساحل البحر الأبيض الشرقي على أن هذا لا يمنع تصحيحاً في حدود عدن، قد يصبح ضرورياً لسبب عداء الترك الأخير.

ـ المادة الحادية عشرة:

تستمر المفاوضات مع العرب باسم الحكومتين بالطرق السابقة نفسها لتعيين حدود الدولة أو حلف الدول العربية.

ـ المادة الثانية عشرة:

من المتفق عليه عدا ما ذكر أن تنظر الحكومتان فى الوسائل اللازمة لمراقبة جلب السلاح إلى البلاد العربية.

obeikandl.com

الانتداب على فلسطين

ما إن صدر قرار مؤتمر (سان ريمو) لدول الحلفاء «١٩٢٠م» الموافقة على تصريح بلفور وانتداب بريطانيا على فلسطين، حتى سارعت الدبلوماسيتان البريطانية والصهيونية إلى العمل في عصبة الأمم المتحدة للحصول على صك الانتداب البريطاني؛ ليكون بمثابة تصديق رسمي لذلك القرار، ويتضمن الخطوات الكفيلة بتنفيذ تصريح بلفور، أي: بناء الوطن اليهودي بإشراف الانتداب البريطاني.

وقد وضعت مسودات صك الانتداب، كتصريح بلفور، بالتشاور السري بين الحكومة البريطانية والمنظمة الصهيونية العالمية، وبمعزل تام عن عرب فلسطين، وكان الوفد البريطاني إلى مؤتمر الصلح في باريس قد طلب من المنظمة الصهيونية العالمية صوغ مقترحاتها بشأن الانتداب على فلسطين في مشروع متكامل، فوضعته وقدمته إلى الحكومة البريطانية في ١٥ تموز / يوليو عام (١٩١٩م)، فأدخلت هذه فيه بعض التعديلات، وقدمته إلى عصبة الأمم في ٦ كانون الأول / ديسمبر عام (١٩٢٠م).

وفي آب / أغسطس عام (١٩٢١م)، قدمته الحكومة البريطانية إلى البرلمان البريطاني، فأدخل فيه تعديلات أخرى، وجُوْبِهَ بمعارضة داخلية قوية، ورفَضَه مجلس اللوردات في حزيران / يونيو عام (١٩٢٢م)، كما ورد ذكره. ولكن الحكومة أحالته على مجلس العموم، الذي وافق عليه، وفي ٢٤ تموز / يوليو عام (١٩٢٢م)، صادق عليه مجلس عصبة الأمم، ووضع موضع التنفيذ في ٢٩ أيلول / سبتمبر (١٩٢٣م).

وكان من أسباب التأخير في إقرار صك الانتداب أيضا، محاولة تسوية المسائل السياسية العالقة في نطاق المصالح الاستعمارية المتنافسة لدول الحلفاء: فسويت مشكلة الحدود السورية الجنوبية بين بريطانيا وفرنسا، وتقرر فصل شرقي الأردن في إمارة خاصة، كما سوي الموقف مع أميركا على أساس اعتراف بريطانيا بمصالحها الاقتصادية والثقافية في المنطقة، وضمن صك الانتداب في المعاهدة الإنكلو-أميركية بهذا الخصوص.

تألف صك الانتداب من مقدمه و٢٨ مادة، وكان هو الدستور الاستعماري الصهيوني الذي حكمت بموجبه فلسطين طوال فترة الانتداب البريطاني، وقد

تضمنت المقدمة نص تصريح بلفور، ومصادقة عصبة الأمم على انتداب بريطانيا على فلسطين مع تخويلها مسؤولية تنفيذ التصريح، وتأكيد «الصلة التاريخية التي تربط الشعب اليهودي بفلسطين، والأسباب التي تدعو إلى إعادة إنشاء وطنهم القومي في تلك البلاد»، وقد اختصت المواد ٢ و ٤ و ٦ و ٧ و ١١ و ٢٢ بإنشاء الوطن القومي اليهودي، وشكّلت مخططاً متكاملاً لتحقيق ذلك من النواحي السياسية، والإدارية، والاقتصادية، والثقافية.

فقد نصت المادة / ٢ / على إعطاء الدولة المنتدبة السلطة التامة في الاشتراك والإدارة، واعتبرتها مسؤولة عن وضع البلاد في أحوال سياسية وإدارية واقتصادية تضمن إنشاء الوطن القومي اليهودي. . . وصيانة الحقوق المدنية، والدينية لجميع سكان فلسطين.

ونصت المادة / ٤ / على إنشاء وكالة يهودية معترف بها «لإسداء المشورة إلى إدارة فلسطين، والتعاون معها في الشؤون الاقتصادية والاجتماعية وغيرها من الأمور التي تؤثر في إنشاء الوطن القومي اليهودي».

ونصت المادة / ٦ / أنّه «على إدارة فلسطين، مع ضمان عدم إلحاق الضرر بحقوق ووضع الفئات الأخرى من السكان، أن تسهّل هجرة اليهود. .وأن تشجع حشدهم في الأراضي الأميرية والأراضي الموات».

ونصت المادة / ٧ / على أن تشمل قانون الجنسية «على نصوص تسهيل اكتساب اليهود للجنسية الفلسطينية».

والمادة / ١١ / على أنه يمكن للإدارة البريطانية أن تتفق مع الوكالة اليهودية على أن تقوم الوكالة «بإنشاء أو تسيير الأشغال، والمصالح والمنافع العمومية، وتطوير مرافق البلاد الطبيعية».

والمادة / ٢٢ / على أن «تكون الإنكليزية والعربية والعبرية اللغات الرسمية لفلسطين».

واختصار الـ١٣ و١٤ و١٥ و١٦، بمسؤولية الدولة المنتدبة (بريطانيا) عن المحافظة على الأماكن المقدسة وضمان الوصول إليها، وكيفية الفصل في الحقوق الدينية، وكفالة الحرية الدينية للجميع.

أما المواد ١ و٣ و٢١ و١٧، فقد تناولت المصالح البريطانية؛ إذ جردت الأكثرية العربية الساحقة من حقوقها السياسية، وأعطت بريطانيا السلطة التامة في التشريع والإدارة، وتشجيع الحكم المحلي بقدر ما تراه هي موافقاً، والإشراف على العلاقات الخارجية لفلسطين، وتنظيم القوات اللازمة للمحافظة على السلام والدفاع عن البلاد، واستخدام طرق فلسطين وسككها الحديدية ومرافئها لتحركات القوات المسلحة.

أما المادة / ٢٥ / فقد أعطت الدولة المنتدبة الحق، بموافقة عصبة الأمم، في أن ترجئ، أو توقف تطبيق ما تراه غير قابل للتطبيق من هذه المواد على المنطقة الواقعة شرقي نهر الأردن، ومن ثم وافق مجلس عصبة الأمم على استثناء منطقة شرقي الأردن من تطبيق مواد صك الانتداب المتعلقة بإنشاء الوطن القومي اليهودي، كما وافق على تخويل بريطانيا المسؤولية الكاملة عن الانتداب على شرقي الأردن، وقد تمّ هذا الإجراء على الرغم من أن شرقي الأردن كان جزءاً من ولاية دمشق (أو سورية) إلى نهاية العهد العثماني، وجزءاً من سورية الداخلية إلى آخر العهد الفيصلي.

كان صك الانتداب وثيقة سياسية بالغة الخطورة، والمستند الذي بَرَّرَتْ به بريطانيا سياستها الصهيونية، على أساس أنه تعهد دولي ملزم فوضت عصبة الأمم إليها أمر تنفيذه، وقد تضمن هذا الصك مخططا مدروسا لإقامة الوطن القومي اليهودي الذي نص عليه تصريح بلفور وخصصت مواده الرئيسَة لضمان المصالح الصهيونية والبريطانية، كما احتوى تصريح بلفور وتناقضاته نفسها:

١- فقد كان صك الانتداب قد تجاهل تجاهلاً صريحاً لواقع فلسطين التاريخي والقومي، وقد اتضح من اللمحة التاريخية لهذا الكتاب بطلان ما أشارت إليه مقدمه الصك من «تأكيد الصلة التاريخية التي تربط الشعب اليهودي بفلسطين»، واتخاذها أساساً لاعتبار فلسطين وطناً قومياً لليهود.

٢- وكان صك الانتداب تجاهلاً للأكثرية العربية الساحقة، التي لم يأت على ذكر وضعها وحقوقها، إلّا بشكل منقوص جدا وعَرَضِيّ، هذا بينما كان عددها في فلسطين وقت صدور الصك يفوق ٩٠٪ من مجموع السكان، واليهود دون ١٠٪ ولا تكاد ترتفع أملاكهم إلى ٢٪ من الأراضي.

٣- كان الصك خرقاً لاتفاقية (حسين ـ مكماهون) التي تعهدت بريطانيا بموجبها باستقلال البلاد العربية بعد الحرب، على الرغم من الادعاء البريطاني بأن فلسطين قد استُثنِيَتْ من تلك الاتفاقية، وطعناً بكل التعهدات المتعددة الأخرى التي قطعتها بريطانيا والحلفاء للعرب في أثناء الحرب العالمية الأولي.

٤- كذلك، كان الصك مخالفة لميثاق عصبة الأمم «بحسب ما جاء في المادة (٢٢) الذي جعل لرغبة السكان الأصليين المقام الأول في اختيار الدول المنتدبة، فالعرب، وهم السكان الأصليون والأغلبية الساحقة، لم يختاروا بريطانيا، بل إن المنظمة الصهيونية العالمية هي التي اختارتها.

٥- أما من وجهة نظر الحركة الصهيونية، فقد كان صك الانتداب تنفيذا لمطلبها المرحلي الأساسي أنذاك، وهو المصادقة الدولية على تصريح بلفور، وإنشاء الوطن القومي اليهودي بإشراف بريطانيا وحمايتها؛ ذلك بأن تصريح بلفور كان عطفا أو وعدا بريطانيا، أما صك الانتداب فقد اعتبر وثيقة ملزمة وهكذا، كان صك الانتداب وليد التآمر الاستعماري الصهيوني في إطار منظمة عصبة الأمم، تماماً كما جاء قرار تقسيم فلسطين بعد ذلك بربع قرن عام (١٩٤٧م) وليد التآمر الاستعماري البريطاني والحركة الصهيونية يكملان العمل الذي بدأه الاحتلال البريطاني، ودخلت فلسطين مرحلة جديدة من الكفاح الدامي المستمر، مقاوِمَةً للتهويد ومحافِظَةً على عروبة البلاد.

وثيقة الانتداب على فلسطين

(أُعلن مشروعه من قبل عصبة الأمم بتاريخ ٦ يوليو سنة (١٩٢١م) وصُودق عليه في ٢٤ يوليو سنة (١٩٢٢م) ووضع موضع التنفيذ في ٢٩ سبتمبر)

المقدمة

مجلس عصبة الأمم

لما كانت دول الحلفاء الكبرى قد وافقت على أن يعهد بإدارة فلسطين، التي كانت تابعة فيما مضى للمملكة العثمانية بالحدود، التي تعينها تلك الدول إلى دولة منتدبة تختارها الدول المشار إليها تنفيذاً لنصوص المادة / ٢٢ / من ميثاق عصبة الأمم.

ولما كانت دول الحلفاء قد وافقت على أن تكون الدولة المنتدبة مسؤولة عن تنفيذ التصريح الذي أصدرته في الأصل حكومة صاحب الجلالة البريطانية في اليوم الثاني من شهر تشرين الثاني قد وافقت أيضا على أن تكون الدول المنتدبة مسؤولة عن تنفيذ التصريح الذي أصدرته في الأصل حكومة صاحب الجلالة البريطانية في اليوم الثاني من شهر تشرين الثاني سنة (١٩١٧م) وأقرّته الدول المذكورة لصالح إنشاء وطن قومي لليهود في فلسطين، على أن يُفهم جليّاً انه لن يُؤْتَى بعملٍ من شانه أن يضير بالحقوق المدنية والدينية التي تتمتع بها الطوائف غير اليهودية الموجودة الآن في فلسطين، أو بالحقوق، أو الوضع السياسي لما يتمتع به اليهود في أية بلاد أخرى.

ولما كان قد اعترف بذلك بالصلة التاريخية التي تربط الشعب اليهودي بفلسطين وبالأسباب التي تبعث على إعادة إنشاء وطنهم القومي في تلك البلاد.

ولما كانت دول الحلفاء قد اختارت صاحب الجلالة البريطانية ليكون منتدباً على فلسطين.

ولما كان الانتداب على فلسطين قد صِيغَ في النصوص التالية وعُرض على مجلس عصبة الأمم لإقراره ولما كان صاحب الجلالة البريطانية قد قبل الانتداب على فلسطين وتعهد بتنفيذه بالنيابة عن عصبة الأمم طبقاً للنصوص والشروط التالية.

ولما كانت الفقرة الثامنة من المادة / ٢٢ / المتقدمة الذكر تنص على أن درجة السلطة أو السيطرة أو الإدارة، التي تمارسها الدولة المنتدبة سيحددها بصراحة مجلس عصبة الأمم، إذا لم يكن هناك اتفاق سابق بشأنها بين أعضاء عصبة الأمم.

لذلك فإنّ مجلس عصبة الأمم بعد تأييده الانتداب المذكور يحدد شروطه ونصوصه بما يلي:

المادة الأولى:

يكون للدولة المنتدبة السلطة الفعلية في التشريع والإدارة باستثناء ما يكون قد قيد في نصوص هذا الصك.

المادة الثانية:

تكون الدولة المنتدبة مسؤولة عن وضع البلاد في أحوال سياسية وإدارية واقتصادية تضمن إنشاءَ الوطن القومي اليهودي وفقاً لما جاء بيانه في ديباجة هذا الصك، وترقيةَ مؤسساتِ الحكم الذاتي، وتكون مسؤولة أيضا عن صيانة الحقوق المدنية والدينية لجميع سكان فلسطين بقطع النظر عن الجنس والدين.

المادة الثالثة:

يترتب على الدولة المنتدبة أن تعمل على تشجيع الاستقلال المحلي على قدر ما تسمح به الظروف.

المادة الرابعة:

يعترف بوكالة يهودية ملائمة كهيئة عمومية لإسداء المشورة إلى إدارة فلسطين والتعاون معها في الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، وغير ذلك من الأمور التي قد تؤثر في إنشاء الوطن القومي اليهودي، ومصالح السكان اليهود في فلسطين، ولتساعد وتشارك في ترقية البلاد على أن يكون ذلك خاضعا دوماً لمراقبة الإدارة.

يعترف بالجمعية الصهيونية كوكالة ملائمة ما دامت الدولة المنتدبة ترى أن تأليفها ودستورها يجعلانها صالحة ولائقة لهذا الغرض، ويترتب على الجمعية الصهيونية أن تتخذ ما يلزم من التدابير بعد استشارة حكومة صاحب الجلالة البريطانية للحصول على معونة جمع اليهود الذين يبغون المساعدة في إنشاء الوطن اليهودي.

المادة الخامسة:

تكون الدولة المنتدبة مسؤولة عن ضمان عدم التنازل عن أي جزء من أراضي فلسطين إلى حكومة دولة أجنبية، وعدم تأجيره إلى تلك الحكومة أو وضعه تحت تصرفها بأية صورة أخرى.

المادة السادسة:

على إدارة فلسطين مع ضمان عدم إلحاق الضرر بحقوق ووضع فئات الأهالي الأخرى أن تسهل هجرة اليهود في أحوال ملائمة، وأن تشجع بالتعاون مع الوكالة اليهودية المشار إليها في المادة الرابعة، حشد اليهود في الأراضي الأميرية والأراضي الموات غير المطلوبة للمقاصد العمومية.

المادة السابعة:

تتولى إدارة فلسطين مسؤوليّة سن قانون للجنسية، ويجب أن يشتمل ذلك القانون على نصوص تسهل اكتساب الجنسية الفلسطينية لليهود الذين يتخذون فلسطين مقاماً دائماً لهم.

المادة الثامنة:

إن امتيازات وحصانات الأجانب بما فيها مزايا الحكم القنصلية، والحماية التي يتمتع بها الرعايا الأجانب في السابق بحكم الامتيازات، أو العرف في المملكة العثمانية لا تكون نافذة في فلسطين.

غير أنه متى انتهى أجل الانتداب تعاد هذه الامتيازات في الحال برمتها، أو مع التعديل الذي يكون قد تمّ الاتفاق عليه بين الدول صاحبة الشأن إلا إذا سبق للدول التي كان رعاياها يتمتعون بالامتيازات المذكورة في أول آب سنة (١٩١٤م) أن تنازلت عن حق استرجاع تلك الامتيازات، أو وافقت على عدم تطبيقها لأجل مسمى.

المادة التاسعة:

تكون الدولة المنتدبة مسؤولة عن جعل النظام القضائي القائم في فلسطين ضامنا تمام الضمان لحقوق الأجانب والوطنيّين على السواء.

ويكون احترام الأحوال الشخصية والمصالح الدينية لمختلف الشعوب والطوائف مضموناً تمام الضمان أيضا بصورة خاصة تكون إدارة الأوقاف خاضعة للشرائع الدينية وشروط الواقفين.

العاشرة:

تكون المعاهدات المبرمة بين الدول المنتدبة وسائر الدول الأجنبية بشأن تسليم المجرمين مرعية الإجراء في فلسطين إلى أن تعقد اتفاقات خاصة بذلك فيما يتعلق بفلسطين.

المادة الحادية عشرة:

تتخذ إدارة فلسطين جميع ما يلزم من التدابير لصون مصالح الجمهور فيما يتعلق بترقية البلاد وعمرانها، ويكون لها السلطة في وضع ما يلزم من الأحكام لاستهلاك أي مورد من موارد الطبيعة أو الأعمال والمنافع العمومية الموجودة في البلاد أو التي ستؤسس فيما بعد، أو السيطرة عليها بشرط مراعاة الالتزامات التي قبلتها الدولة المنتدبة على نفسها.

ويترتب عليها أن توجِدَ نظاما للأراضي يلائم احتياجات البلاد مراعية في ذلك من بين الأمور الأخرى الرغبة في تشجيع حشد السكان في الأراضي وتكثيف الزراعة.

ويمكن لإدارة البلاد أن تتفق مع الوكالة اليهودية المذكورة في المادة الرابعة على أن تقوم هذه الوكالة بإنشاء، أو تسيير الأشغال والمصالح والمنافع العمومية وترقية مرافق البلاد الطبيعية بشروط عادلة ومنصفة ما دامت الإدارة لا تتولى هذه الأمور مباشرة بنفسها. غير أن كل اتفاق كهذا يجب أن يشترط فيه ألّا تتجاوز نسبة الأرباح التي توزعها الوكالة بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مقدار الفائدة المعقولة التي يعود بها رأس المال المستثمر، وأنّ كل ما يزيد على الفائدة من الأرباح يجب أن يستخدم لما فيه نفع البلاد على الوجه الذي توافق عليه الإدارة.

المادة الثانية عشرة:

يعهد إلى الدولة المنتدبة بالإشراف على علاقات فلسطين الخارجية وحق إصدار البراءات إلى القناصل الذين تعينهم الدول الأجنبية، ويكون لها الحق أيضا في أن تشمل رعايا فلسطين، وهم خارج حدود منطقتها بحماية سفرائها وقناصلها.

المادة الثالثة عشرة:

تضطلع الدولة المنتدبة بجميع المسؤوليات المتعلقة بالأماكن المقدسة والمباني أو المواقع الدينية في فلسطين، بما في ذلك مسؤولية الحفاظ على الحقوق الموجودة وضمان الوصول إلى الأماكن المقدسة والمباني والمواقع الدينية وحرية العبادة، مع المحافظة على مقتضيات النظام العام والآداب العامة. وتكون الدولة المنتدبة مسؤولة أمام عصبة الأمم من دون سواها عن كل ما يتعلق بذلك بشرط ألّا تتحول نصوص هذه المادة من دون اتفاق الدولة المنتدبة مع إدارة البلاد على ما تراه الدولة المنتدبة ملائماً لتنفيذ نصوص هذه المادة، وبشرط ألا يُفَسَّرَ شيءٌ من هذا الصك تفسيراً يخول الدولة المنتدبة سلطة التعرض أو التدخل في نظام إدارة المقامات الإسلامية المقدسة الصرفة المصونة حصانتها.

المادة الرابعة عشرة:

تؤلّف الدولة المنتدبة لجنة خاصة لدرس وتحقيق وتقرير الحقوق، والادعاءات المتعلقة بالأماكن المقدسة والحقوق، والادعاءات المتعلقة بالطوائف الدينية المختلفة في فلسطين، وتعرض طريقة اختيار هذه اللجنة وقوامها ووظائفها على مجلس عصبة الأمم لإقرارها، ولا تعين اللجنة ولا تقوم بوظائفها من دون موافقة المجلس المذكور.

المادة الخامسة عشرة:

يترتب على الدولة المنتدبة أن تضمن جعل الحرية الدينية التامة وحرية القيام بجميع شعائر العبادة مكفولتين للجميع بشرط المحافظة على النظام العام والآداب العامة فقط، ويجب ألا يكون ثمة تمييز مهما كان نوعه بين سكان فلسطين على أساس الجنس أو الدين أو اللغة، وألّا يُحْرم شخص من دخول فلسطين بسبب معتقده الديني فقط.

ويجب ألا تحرم أية طائفة كانت من حق صيانة مدارسها الخاصة لتعليم أبنائها بلغتها الخاصة، وألا تنتقص من هذا الحق ما دام ذلك مطابقاً لشروط التعليم العمومية التي قد تفرضها الإدارة.

المادة السادسة عشرة:

تكون الدولة المنتدبة مسؤولة عن ممارسة ما يقتضيه أمر المحافظة على النظام العام والحكم المنظم من الإشراف على الهيئات الدينية والجزئية التابعة لجميع الطوائف المذهبية في فلسطين، ومع مراعاة هذا الشرط لا يجوز أن تتخذ في فلسطين تدابير من شأنها إعاقة هذه الهيئات، أو التعرض لها، أو إظهار التحيز ضد أي ممثل من ممثليها أو عضو من أعضائها بسبب دينه أو جنسيته.

المادة السابعة عشرة:

يجوز لإدارة فلسطين أن تنظم على أساس التطوع القوات اللازمة للمحافظة على السلام والنظام، والقوات اللازمة للدفاع عن البلاد أيضاً، بشرط أن يكون خاضعا لإشراف الدولة المنتدبة، ولكن لا يجوز لإدارة فلسطين أن تستخدم هذه القوات في غير الأغراض الآنفة الذكر إلا بموافقة الدولة المنتدبة، وفيما عدا ذلك لا يجوز لإدارة فلسطين أن تؤلف أو أن تستبقي أية قوة من القوات العسكرية أو البحرية أو الجوية.

ليس في هذه المادة ما يمنع إدارة فلسطين من الاشتراك في نفقات القوات التي تكون للدولة المنتدبة في فلسطين.

ويحق للدولة المنتدبة في كل وقت أن تستخدم طرق فلسطين وسككها الحديدية ومرافئها لحركات القوات المسلحة ونقل الوقود والمهمات.

المادة الثامنة عشرة:

يجب على الدولة المنتدبة أن تضمن عدم التمييز في فلسطين بين رعايا أية دولة من الدول الداخلة في عصبة الأمم (ومن جملة ذلك الشركات المؤلفة بحسب قوانين تلك الدول) ورعايا الدول المنتدبة، أو رعايا أية دولة أجنبية أخرى في الأمور المتعلقة بالضرائب، أو التجارة، أو الملاحة، أو تعاطي البضائع، أو المهن، أو في معاملة السفن التجارية، أو الطيارات المدنية، وكذلك يجب ألّا يكون هناك تمييز في فلسطين ضد، البضائع أو المهن أو في معاملة السفن التجارية، أو الطيارات المدنية. وكذلك يجب ألا يكون هناك تمييز في فلسطين ضد البضائع التي يكون أصلها من بلدٍ من بلدان الدول المذكورة، أو تكون مرسلة

إليها، وتطلق حرية مرور البضائع بطريق (الترانسيت) عبر البلاد المشمولة بالانتداب بشروط عادلة.

ومع مراعاة ما تقدم وسائر أحكام صك الانتداب هذا يجوز لإدارة فلسطين أن تفرض بالتشاور مع الدولة المنتدبة ما تراه ضروريا من الضرائب والرسوم الجمركية، وأن تتخذ ما تراه صالحا من التدابير لتنشيط ترقية المرافق الطبيعية في البلاد، وصيانة مصالح السكان فيها، ويجوز لها أن تعقد بالتشاور مع الدول المنتدبة اتفاقاً جمركياً خاصاً مع أية دولة من الدول التي كانت جميع أملاكها في سنة (١٩١٤م) داخلة في تركيا الآسيوية أو شبه جزيرة العرب

المادة التاسعة عشرة:

تضم الدول المنتدبة بالنيابة عن إدارة فلسطين إلى كل ميثاق من المواثيق الدولية العامة التي سبق عقدها، أو التي تعقد فيما بعد بموافقة عصبة الأمم بشأن الاتجار بالرقيق والاتّجار بالسلاح والذخيرة أو بالمخدرات، أو فيما يتعلق بالمساواة التجارية وحرية مرور البضائع بطريق التوسط (الترانسيت) والملاحة والطيران والمواصلات البريدية والبرقية واللاسلكية، أو بالممتلكات الأدبية والفنية والصناعية.

المادة العشرون:

تتعاون الدول المنتدبة بالنيابة عن إدارة فلسطين في تنفيذ كل سياسة مشتركة تقررها عصبة الأمم لمنع انتشار الأمراض، ومكافحتها بما في ذلك أمراض النباتات والحيوانات بقدر ما تسمح به الأحوال الدينية والاجتماعية وغيرها من الأحوال.

المادة الحادية والعشرون:

يترتب على الدولة أن تؤمّن وضع وتنفيذ قانون خاص بالآثار القديمة على أساس القواعد المذكورة فيما يلي خلال الإثني عشر شهراً الأولى من هذا التاريخ، ويكون هذا القانون ضامناً لرعايا جميع الدول الداخلة في عصبة الأمم المساواة في المعاملة فيما يتعلق بالحفريات والتنقيبات الأثرية:

١- تعني عبارة (الآثار القديمة) كل ما أنشأته أو أنتجته أيدي البشر سنة (١٧٠٠م) ميلادية.

٢- يسن التشريع المتعلق بحماية الآثار القديمة على أساس التشجيع لا التهديد وكل من اكتشف أثراً دون أن يكون مزوداً بالتصريح المذكور في الفقرة الخامسة وأبلغ الأمر إلى أحد موظفي الدائرة المختصة يكافأ بمكافأة تتناسب مع قيمة ما اكتشفه.

٣- لا يجوز بيع شيء من الآثار القديمة إلا للدائرة المختصة ما لم تتنازل تلك الدائرة عن شرائه، ولا يجوز إخراج أي شئ من الآثار القديمة من البلاد إلّا بموجب رخصة تصدير صادرة من تلك الدائرة.

٤- كل من أتلف أو ألحق ضرراً بقطعة من الآثار القديمة عن سوء نية، أو إهمال يعاقب بالعقوبة المعينة.

٥- يحظر إجراء الحفر أو التنقيب للبحث عن الآثار القديمة إلا بتصريح من الدائرة المختصة ويغرم المخالف بغرامة مالية.

٦- توضع شروط عادلة لنزع ملكية الأراضي ذات القيمة التاريخية أو الأثرية سواء أكان نزع الملكية مؤقتا أو دائما.

٧- يقتصر في إعطاء التصريح لإجراء الحفريات على الأشخاص الذين يقدمون أدلةً كافية على خبرتهم في الآثار، ويترتب على إدارة فلسطين ألّا تسير عند إعطاء هذه التصاريح على طريقة تؤدي إلى استثناء علماء أية أمةٍ من الأمم من التراخيص من دون سبب مبرر.

٨- يقسم ناتج الحفريات بين المكتشف والدائرة المختصة على أساس النسبة التي تعينها تلك الدائرة، فإذا تعذرت القسمة لأسباب علمية يُعطَى للمكتشف تعويضاً عادلاً بدلاً من إعطائه قسماً من الآثار المكتشفة.

المادة الثانية والعشرون:

تكون الإنجليزية والعربية والعبرية اللغات الرسمية لفلسطين، وكل عبارة أو كتابة بالعربية وردت على طوابع، أو عملة تستعمل في فلسطين يجب ألا تكرر بالعبرية، وكل عبارة، أو كتابة بالعبرية يجب ألا تكرر بالعربية.

المادة الثالثة والعشرون:

تعترف إدارة فلسطين بالأيام المقدسة «الأعياد» عند كل طائفة من الطوائف في فلسطين أيام عطلة قانونية لأفراد تلك الطائفة.

المادة الرابعة والعشرون:

تقدم الدولة المنتدبة إلى عصبة الأمم تقريراً سنوياً بصورة تقنع المجلس بتناول التدابير التي اتخذت خلالَ تلك السنة لتنفيذ نصوص الانتداب، وترسل نسخة من جميع الأنظمة والقوانين التي تسن أو تصدر في تلك السنة مع التقرير.

المادة الخامسة والعشرون:

يحق للدولة المنتدبة بموافقة مجلس عصبة الأمم أن ترجئ أو توقف تطبيق ما تراه من هذه النصوص غير قابل للتطبيق على المنطقة الواقعة ما بين نهر الأردن والحد الشرقي لفلسطين، كما سيُعيَّن فيما بعد بالنسبة للأحوال المحلية السائدة في تلك المنطقة، وأن تتخذ ما تراه ملائماً من التدابير لإدارة تلك المنطقة وفقاً لأحوالها المحلية بشرط ألا يُؤتَى بعملٍ لا يتفق مع أحكام المواد /١٥/ ، /١٦/ ، /١٨/ .

المادة السادسة والعشرون:

توافق الدولة المنتدبة على أنه إذا وقع خلاف بينها وبين عضو آخر من أعضاء عصبة الأمم حول تفسير نصوص صك الانتداب، أو تطبيقها وتَعَذَّرَ حله بالمفاوضات يعرض على محكمة العدل الدولية الدائمة المنصوص عليها في المادة الرابعة عشرة من ميثاق عصبة الأمم.

المادة السابعة والعشرون:

أن كل تعديل يجري في شروط هذا الانتداب يجب أن يكون مقترناً بموافقة مجلس عصبة الأمم.

المادة الثامنة والعشرون:

في حالة انتهاء الانتداب الممنوح للدولة المنتدبة بموجب هذا الصك يتخذ مجلس عصبة الأمم ما يراه ضروريا من التدابير لصون استمرار الحقوق المؤمنة

obeikandl.com

بموجب المادتين / ١٤/ ،/ ١٣/ على الدوام بضمان العصبة، ويستعمل نفوذه لكي يكفل بضمان الجمعية احترام حكومة فلسطين للالتزامات المالية التي تحملتها إدارة فلسطين بصورة مشروعة في عهد الانتداب احتراماً تاماً، وفي جملة ذلك حقوق الموظفين في رواتب التقاعد والمكافآت.

المصدر: «وثائق فلسطين»، «دائرة الثقافة»، «منظمة التحرير الفلسطينية»، عام (١٩٨٧م).

ـ وثيقة الانتداب على سوريا ولبنان

وضعتها الحكومة الفرنسية، وأقرَّها مجلس عصبة الأمم في اجتماعها بلندن يوم ٢٤ تموز/ يوليو عام (١٩٢٤م).

إن مجلس عصبة الأمم، ولما كانت دول الحلفاء العظمى متفقة على أن أرض سورية ولبنان التي كانت فيما مضى جزءاً من السلطنة العثمانية يعهد بها ضمن حدود تعينها الدول المشار إليها إلى دولة منتدبة موكولٌ إليها نُصْحُ الأهالي، ومعاونتهم وإرشادهم في إدارتهم، وفقاً لنص الفقرة الرابعة من المادة / ٢٢ / من عهدة جمعية الأمم،

ولما كانت دول الحلفاء الرئيسَة قد قررت أن الانتداب على البلدان المذكورة يُعطَى لِلْحكومة الفرنسية التي قبلته.

ولما كان صك الانتداب المبين في المواد المذكورة فيما بعد قد وافقت عليه حكومة الجمهورية الفرنسية تتعهد بإجراء هذا الانتداب باسم جمعية الأمم طبقاً للمواد المذكورة.

ولما كانت نصوص المادة الثانية والعشرين الآنفة الذكر، الفقرة الثانية، تقتضي بأنه لما كانت درجة السلطة والمراقبة والإدارة التي تجريها الدولة المنتدبة لم يُتَفَّقْ عليها سابقاً بين أعضاء جمعية الأمم؛ فالمجلس الذي ينظم ذلك يضع نصوص الانتداب كما يلي موافقاً عليها:

١- تضع الحكومة المنتدبة في بحر ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ تنفيذ هذا الانتداب دستوراً نظامياً لسورية ولبنان. يصاغ هذا الدستور بالاتفاق مع السلطات الوطنية، وتراعى فيه حقوق عموم السكان القاطنة في هذه البلاد ومصالحهم،

وتشرع الحكومة المنتدبة في إيجاد الوسائل التي من شأنها أن تسهل تقدم سوريا ولبنان ورقيهما كحكومتين مستقلتين، وتسيرهما بموجب روح هذا الصك إلى أن يتم الشروع في تنفيذ ذلك الدستور، ويجب على الدولة المنتدبة أن تنشط الاستقلال المحلي قدر ما تسمح به الأحوال.

٢- يمكن للحكومة المنتدبة أن تبقي جنودها في البلاد للدفاع عنها. وقد خولت حق تنظيم جند من البوليس المحلي للمحافظة على الأمن والدفاع عن البلاد كما تقضي الأحوال، وذلك حتى تنفيذ الدستور وإعادة الأمن إلى نصابه، وتنظيم جنود البوليس المحلي من سكان البلاد فقط.

٣- ترتبط هذه الجنود فيما بعد بالإدارات المحلية تحت إشراف الدولة المنتدبة، ولا يجوز استخدامها لأغراض أخرى سوى الأغراض المعينة فيما تقدم إلا بموافقة الدولة المنتدبة. لا مانع يمنع سورية ولبنان من الاشتراك في نفقات القوات التي تضعها الدولة المنتدبة في البلاد. يحق للدولة المنتدبة في كل حين أن تستعمل الموانئ والخطوط الحديدية ووسائل النقل الموجودة في سورية ولبنان لسوق جنودها ونقل جميع المواد والمهمات والوقود اللازمة لها.

٤- يعهد إلى الدولة المنتدبة بالسيطرة على جميع علاقات سورية ولبنان الخارجية، ولها حق إصدار البراءات إلى القناصل الذين يعينون من قبل الدول الأجنبية. وتشمل الدولة المنتدبة بحمايتها السياسية والقنصلية الرعايا السوريين واللبنانيين الذين يعيشون خارج البلاد.

٥- الدولة المنتدبة مسؤولة عن عدم التنازل عن أي جزء من أجزاء سورية ولبنان، وعن عدم تأجيره أو وضعه تحت تسلط دولة أجنبية.

٦- إن إعفاء الأجانب من الأمور الواجبة، وتمتعهم بالامتيازات الأجنبية وبقضاء القنصلاتو وحمايته التي كانوا يتمتعون بها إبان الدولة العثمانية، لا تطبق في سوريا ولبنان. غير أن محاكم القنصلاتو تداوم على القيام بوظيفتها إلى أن يتم تنفيذ النظام الجديد المنصوص عنه في المادة السادسة. إن الدولة التي كان أتباعها يتمتعون بالامتيازات الأجنبية المبينة أعلاه لأول أغسطس عام (١٩١٤م)، والتي لم تتنازل عن هذه الامتيازات، أو توافق على عدم تطبيقها لأجل محدود.

٧- تضع الحكومة المنتدبة في سورية ولبنان نظاماً قضائياً يصون حقوق المواطنين والأجانب على السواء، يحافظ على أحوال الناس الشخصية وعلى مصالحهم الدينية، وخصوصاً إدارة الأوقاف التي تدار وفقاً للشريعة وإرادة الواقف.

٨- تكون معاهدات تسليم الرعايا الأجانب المبرمة بين الدولة المنتدبة وبين سائر الدول الأجنبية، مرعية في سورية ولبنان إلى أن يتم عقد اتفاقات خاصة بهذا الشأن.

٩- تضمن الدولة المنتدبة للجميع حرية التعبير، وحرية القيام بجميع شعائر العبادة التي لا تخل بالأمن ولا بالآداب العامة، ولا يكون تمييز من أي نوع بين سكان سورية بسبب الجنس أو الدين أو اللغة.

١٠- تتجنب الحكومة المنتدبة التدخل في أعمال المجالس البلدية، وفي إدارة الطوائف الدينية، وفي إدارة المعابد المقدسة التي تخص إحدى الطوائف، وقد تكفلت بالحفاظ على هذه المعابد.

١١- تحدد سلطة الدولة المنتدبة في مراقبة البعثات الدينية في سورية ولبنان لأجل محافظتهم على الأمن، وعلى الحكم بطريقة مرضية، ولا تحصر الدولة المنتدبة مساعي هذه البعثات بصورة من الصور، ولا تقيد أعضاءها بقيود بسبب قوميتهم، ما لم تخرج أعمالهم عن أصول الدين. يمكن لهذه البعثات الدينية أن تشتغل بأمور الإسعاف والتعليم تحت مراقبة الدولة المنتدبة أو الحكومة المحلية.

١٢- يجب على الحكومة المنتدبة ألا تميز بالمعاملة في سورية ولبنان بين أتباعها وبين أتباع غيرها من الدول الداخلة في عضوية جمعية الأمم، وتشمل هذه المعاملة الجمعيات والشركات الأجنبية على اختلافها؛ وألا تميز بين أتباع أي دولة أجنبية وبين أتباعها في الأمور التي لها مساس بالضرائب والتجارة والملاحة وتعاطي الحرف والمهن، أو في معاملة السفن البحرية، أو الوسائط الهوائية.

وكذلك الأمر يجب ألا يكون تمييزٌ في سورية ولبنان بين البضائع التي يكون مصدرها، أو محط رحالها بلاد تلك الدول المذكورة، ويجب إطلاق حرية المرور التجارية عبر المنطقة المشار إليها بشروط عادلة. يمكن للحكومة المنتدبة ـ بعد مراعاة ما ذكر في أعلاه ـ أن تفرض الضرائب والرسوم الجمركية التي تراها

ضرورية، أو أن توعز للحكومات المحلية أن تفرضها. ويمكن للدولة المنتدبة أو الدولة المحلية التابعة لمشورتها أن تعقد لأسباب جوارية اتفاقاً جمركياً خاصاً مع البلاد المتاخمة لها. ويمكن للحكومة المنتدبة، عملاً بشروط البند الأول من هذه المادة، أن تتخذ الوسائل الفعالة التي تعتقد صلاحها لترقية موارد البلاد الطبيعية لمن شاء، من دون تمييز في تابعية الأشخاص الداخلة دولهم في عداد أعضاء جمعية الأمم، بشرط ألا تمس هذه الامتيازات بسلطة الحكومة المحلية، ولا تمنح هذه الامتيازات بصفة احتكار عام. لا تمس هذه الفقرة بتحديد سلطة الدولة المنتدبة في إيجاد الاحتكارات المالية التي من شأنها أن ترقي مصالح سورية ولبنان وتحفظ مظاهرهما المالية والمحلية. ويمكن للحكومة أن تسعى لترقية هذه الموارد الطبيعية مباشرة أو بواسطة شركة خاصة تعمل تحت إشرافها، بشرط ألا يُوجِدَ هذا العملُ، لا عمداً ولا بالواسطة، احتكاراً خاصاً بالدولة المنتدبة أو رعاياها، أو يمنحها ميزة في الأمور الاقتصادية والتجارية والصناعية التي تفتقر فيها المساواة بين الجميع.

١٣- تحافظ الدولة المنتدبة، بالنيابة عن سورية ولبنان، على كل اتفاق دولي عام عقد حتى الآن، أو ربما يعقد فيما بعد بموافقة جمعية الأمم، بخصوص الاتجار بالرقيق والعقاقير والسلاح والمعدات الحربية، وبالمساواة التجارية وحرية العبور والملاحة والطيران والمواصلات البريدية والبرقية واللاسلكية، وباتخاذ الوسائل اللازمة لحماية الصنائع والآداب والفنون.

١٤- تصون الدولة المنتدبة ـ بقدر ما تسمح لها الأحوال الاجتماعية والدينية ـ اتحادَ سورية ولبنان في الأمور التي تقرها جمعية الأمم لمنع الأمراض ومقاومتها، ومن جملتها أمراض الحيوانات والنباتات.

١٥- تتضمن هذه المادة بحثاً طويلاً في قانون الآثار لا فائدة من نشره، وهو شبيه بالمادة الخاصة بالآثار في صك الانتداب لفلسطين، فليرجع إليها.

١٦- عندما يتم تنفيذ الدستور المنصوص عليه في المادة الأولى، يوضع ترتيب بين الحكومة المنتدبة والحكومات المحلية، تدفع بموجبه هذه الحكومات جميع النفقات التي أنفقتها الحكومة المنتدبة، لأجل تنظيم الإدارة وترقية الموارد المحلية

والقيام بالمشروعات العامة التي أفادت البلاد إفادة خاصة، وترسل نسخة عن هذه الترتيبات إلى مجلس جمعية الأمم.

١٨- تقدم الدولة المنتدبة لمجلس جمعية الأمم تقريراً سنوياً حسب طلبه، تبين فيه التدابير التي اتخذتها أثناء السنة لتوفير شروط صك الانتداب، ويرسل مع هذا التقرير أربع نسخ عن جميع الأنظمة والقوانين التي تسن سنوياً.

١٩- تكون اللغة الفرنسية واللغة العربية اللغتين الرسميتين المستعملتين في سورية ولبنان.

٢٠- يجب أن يوافق مجلس جمعية الأمم على كل تعديل يحصل في شروط هذا الصك.

٢٠- يستعمل مجلس جمعية الأمم نفوذه عندما تنتهي مدة الانتداب، لتحافظ حكومة سورية ولبنان في المستقبل على علاقتهما المالية، ومنها الرواتب القانونية التي منحتها إدارة سورية ولبنان أيام الانتداب.

٢١ـ توافق الدولة المنتدبة، إذا حصل نزاع بينها وبين دولة ثانية داخلة في عضوية جمعية الأمم بخصوص تفسير الشرط في صك الانتداب أو تطبيقه، على عرض هذا النزاع على محكمة العدل الدولية المنصوص عليها في المادة الرابعة عشرة من عهدة جمعية الأمم؛ هذا إذا لم يمكن حل هذا النزاع بين الدولتين بواسطة المفاوضات.

* المصدر: «وليد المعلم»، سوريا ١٩١٨ـ ١٩٥٨م: «التحدي والمواجهة»، دار بابل للنشر، دمشق.